

تيسير الفقه لمعالى الشيخ أ. د. سعد بن ناصر الشثري الحلقة -

643

سعد الشثري

قل ان يستولى الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الالباب جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكمال يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي - 00:00:02

تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى احياء العالم والتغلب على القيود الزمنانية والمكانية بدورس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي - 00:01:03

خطة دراسية محكمة تؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير بالعربية للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو دوت اورج. انفلون ات كيه اي يو دوت اورج - 00:01:30

هاتف صفر صفر تسعه ستة واثناربعة تسعه صفر اثنان اثنان تسعه الحمد لله رب الارباب وسبب الاسباب خالق البشر من تراب واشهد ان لا الله الا الله الكريم الوهاب. واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله وخيرته - 00:01:57
صلى الله عليه وعلى من سار على نهجه واقتفي اثره واب وسلم تسليما كثيرا الى يوم المآب وبعث اهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا في كل مكان في برنامج تيسير الفقه. البرنامج الذي نستعرض فيه المسائل الفقهية نقاشها بشكل ميسر مختصر نعرض الى الدليل ونأخذ - 00:02:22

القول الرابع بما يفيد كل مسلم ومسلمة انطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. يسرنا في هذا البرنامج ان يكون ضيفا لنا - 00:02:42

معالى الشيخ الدكتور العلام سعد ابن ناصر الشثري في بداية هذا اللقاء نرحب بمعاليه فاهمها وسهلا بكم معالى الشيخ. حياك الله ارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا ان يرزقهم العلم النافع والعمل الصالح وان يفتح لهم ابواب الخيرات وان يدر عليهم الارزاق اللهم امين - 00:02:52

مشاهدينا نحن معكم في هذا اللقاء في حلقة السادسة والاربعين بعد الثالثمائة. نبدأ باذن الله عز وجل في كتاب مهم وهو الصنف الآخر الصنف الثاني من الفقه اذ انتهينا من كتب او كتاب المعاملات وابوابه من كتاب العبادات وابوابه ندخل باذن - 00:03:14
الله عز وجل مستعينين بالله في كتاب البيع وهو من قسم المعاملات. هذا الكتاب المهم الذي آآ يستفيد منه كل مسلم ومسلم ويحتاجه اه كذلك الناس في تعايشهم وفي معاملاتهم في بيعهم في شرائهم اه تعريف هذا البيع الماحة حول هذا الكتاب ما هو هذا البيع - 00:03:34

لغة واصطلاحا كذلك شروطه صيغه المسائل المهمة نأخذها باذن الله عز وجل تعريفا والماحة بهذا الكتاب المهم في وفي مسائله نأخذ في هذا اللقاء تعريف البيع وصيغه باذن الله عز وجل. مستعينين بالله ونسأله سبحانه ان - 00:03:54
بقضيتنا لما فيه الخير وان يوفقنا واياكم للفقه في الدين. انه ولي ذلك وال قادر عليه تفضل ياشيخ الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد - 00:04:14

فإن دين الإسلام ليس منحصراً في علاقة الإنسان بربه جل وعلا دين الإسلام ليس منحصراً فيما يؤديه الإنسان بعباداته أو فيما يفعله من أفعال داخل المسجد بل دين الإسلام دين كامل شامل - 00:04:29

ما ترك شيئاً من حوائج الخلق إلا وقد شمله باحکامه كما قال تعالى اليوم أكملت لكم دینکم واتتمت عليکم نعمتی ورضیت لكم الإسلام دیننا وكما قال سبحانه وننزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء - 00:04:51

ومن هنا فإن هذه الشريعة شريعة كاملة مساعدة لجميع ما يحتاج إليه الناس وليست منحصرة فيما يتعلق بعلاقة الإنسان بربه جل وعلا ويذلك على هذا وجود العديد من الأحكام الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية في الكتاب والسنة - 00:05:12

بمثل قوله تعالى يا أيها الذين امنوا اذا تداینتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه قل يكتب بينکم كاتب بالعدل ولا يا ابا كاتب ان يكتب كما علمه الله الآية فهذه آية تشمل احكام المعاملات والبيوع والمداينات - 00:05:36

بدل هذا على ان احكام الشريعة تشمل بعمومها تعاملات الناس المالية ومن صدق بكتاب الله عز وجل وصدق بخبره وموعده فانه يجري احكام الله على نفسه في جميع اجزاء حياته بلا استثناء ومن ذلك ما يتعلق بالمعاملات المالية والبيوع - 00:05:55
ومتن عمل الناس باحکام الله سبحانه وتعالى صحت احوالهم واستقامت وذلك لأن الله عز وجل هو العالم بما يصلح احوال الخلق ومن ثم فان شريعته هي التي تستجلب الخير والصلاح للخلق - 00:06:27

وقد اخبر الله سبحانه وتعالى ان البركة تكون في اتباع اوامر الله عز وجل وان محق البركة ومحق الكسب يكونوا في مخالفة الشريعة والله جل وعلا هو الرزاق فإذا سرنا على ما اخبر به ووعد به فانه ستصلح احوال الناس - 00:06:49

كما قال تعالى يتحقق الله الربا ويربي الصدقات وكما قال سبحانه ومن يتقد الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحيط به ويرزقه من حيث لا يحيط به فإذا كان الله الرزاق قد اخبرنا بالطريق الصحيح بالاكتساب والرزق - 00:07:15

وبين لنا ما تحصل فيه البركة فحينئذ إذا خالفنا شرع الله عز وجل سيحل بالناس من النكبات والسوء ما الله به عليم وإذا طالع الانسان المنهاج الذي سار عليها الخلق في طرائقهم سواء كانت ما يتعلق شيوعية أو ما يتعلق بانظمة أخرى - 00:07:37
ووجد أنها جرت على الناس من البويلات الشيء الكثير وفتح على الناس من ابواب السوء في امور معاشهم فظلاً عن امور معادهم ما الله به عليم وما هذه الازمات الاقتصادية - 00:08:04

وهذه هي التدخلات المالية المعقّدة الا بسبب مخالفة النظم الشرعية ومن هنا فإن هذه الشريعة الكاملة اذا طبقناها على اياتنا صلحت بها امورنا والمؤمن من مقتضى ايمانه التسلیم لاحکام الله عز وجل - 00:08:22

فما قضى الله فسمعها وطاعة كما قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن هنا فان طاعة رب العزة والجلال في هذا الباب ابواب المعاملات هي من الایمان - 00:08:48

وهذا نحصل به على فرق واضح بين المنهاج الشرعي الایماني وغيره من المنهاج فالمؤمن عندما يدخل دين الله عز وجل في بيته وشرائه حينئذ يستشعر ان الله يراقبه ويستشعر ان الله يحاسبه - 00:09:11

ويستشعر ان الله عز وجل هو الذي يبارك له متى سار على شرع الله عز وجل وسار على افضل الامور واحسنها ومن هنا عندما نطبق النظام الاسلامي على احوال الناس نزرع في قلوبهم مخافة رب العزة والجلال. وبالتالي لا يكون - 00:09:34
هناك سرقة لا يكون هناك آآ اكل مال بالباطل لا يكون هناك تحايل وغش ولا يكون انما تكون معاملات على النقاء وعلى الصفاء ومما يزرع الخير والمحبة ويكون من اسباب نماء - 00:09:58

اما وزيادتها ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم البياع بالخيار ما لم يتفرقوا فان صدق وبين بورك لهم في بيعهما. وان كتما وغض محققت برکة بيعهما وكذلك عندما يطبق الناس المنهاج الایماني في اموالهم يكون ذلك من اسباب وجود التكافل الاجتماعي - 00:10:18

لان الناس عندما يوقنون ان من اسباب البركة في المال ما يدفعونه من صدقات للفقراء وما يسمحون به لاصحاب الديون وبحيث يتتجاوزون عن المعسر من يرون انه لا يمتلك المال في الوقت الحاضر. فيكون هذا من اسباب نماء الاموال - 00:10:48

كما اخبر رب العزة والجلال ومن ثم اذا تعامل الناس بالتعامل الشرعي وجد عندهم الرحمة ولدت عندهم صفات الاحسان وبالتالي صلحت احوال الناس فاولا يكون هناك ثقة لان الناس يسيرون على مقتضى الشرع. وثانيا اذا وجد في على الناس احوال طارئة تغير ما هم عليه - 00:11:17

تغيرت اصبح التعامل مبنيا على الرحمة والاحسان ومن هنا ينبغي بالانسان الا يقدم على اي معاملة مالية حتى يعرف حكم الله عز وجل فيها ولا بل حتى طوائف من اهل العلم الاجماع على انه لا يجوز للمكلف ان يقدم على فعل وهو لا - 00:11:46
اعرف حكم الله عز وجل فيه ومن هنا في ينبغي للانسان قبل اجراء اي تعامل مالي ان يعرف حكم الله هل هذه المعاملة مباحة؟ او هذه المعاملة محرمة يمنع اه منها - 00:12:13

و كان من شأن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان يدور في الاسواق ويتفقد آهل البيع الذين يقومون بالبيع في الاسواق ويسألهم عن مسائل الفقه ومسائل البيع - 00:12:29

فمن وجده يعرف احكام البيع الشرعية اقره ومن وجده لا يعرف احكام الشريعة في البيع اقامه من السوق وامرها ان يتعلم الاحكام الشرعية قبل ان يزاول البيع والشراء ومن هنا يحسن بالانسان قبل ان يقدم على شيء من انواع البيوع ان يعرف حكم الله فيه خصوصا اهل التجارة - 00:12:48

واهل المحلات التجارية الذين يزاولون العمل التجاري مرات ثم مرات وهنا انبه الى شيء وهو ان بعض الناس قد يكون الاصل في المعاملات الاباحة فكيف تحجرون فنقول هذا صحيح الاصل في المعاملات الاباحة. لكن الذي يستدل بهذه القاعدة هم الفقهاء. اما عامة الناس لا - 00:13:17

يصح له ان يخبط خطب عشوة في المسائل وينتهك حرمات الناس ويأخذ من اموالهم باسم ان الاصل في جاء الاباحة فيقدم على المحرمات وهو لا يعرف حكم الله فيها. بل هذا مرجعه الى علماء الشريعة لان هذه القاعدة - 00:13:47

لها ضوابط ولها مستثنيات فجاءت الشريعة بتحريم عدد من انواع المعاملات المالية ووضعت ضوابط متعددة لمعاملات اخرى. ومن هنا فان الذي يحسن بنا ان نعرف حكم الله عز وجل - 00:14:07

في هذه المعاملات قبل ان نقدم عليها. واما ادعاء اما الاستناد العامه على ان الاصل في المعاملة صلاة الاباحة فهذا لا محل له. والاستدلال بهذه القاعدة انما يكون للفقهاء الذين يعرفون شروط - 00:14:29

معاملات ويتحققون من انطبق هذه الشروط في المعاملة التي تكون بين ايديهم. ولذلك سيأتي معنا ان جميع المعاملات المالية لها شروط لا تصح المعاملة الا بوجود تلك الشروط. فمثلما البيع سيأتي معنا ان له سبعة شروط او ثمانية - 00:14:49

هذه الشروط اذا انتفى منها واحد لم يكن البيع صحيحا وهناك ضوابط وموانع تمنع من صحة التعامل ويترتب عليه فساد آهل التعامل وبالتالي لا بد من معرفة احكام الله عز وجل في البيع والشراء قبل الاقدام عليه. ولا يصح الاستناد الى قاعدة الاصل في - 00:15:13

المعاملات الاباحة بالنسبة لعوام اه الفقهاء الذين يعرفون الضوابط المتعلقة بالبيوع. ومن هذا المنطلق حرص الفقهاء على بحث مسائل البيع وفرعوا آهل المسائل وذكروا العقود التي تتربى التي تتتنوع بالنسبة لمعاملات - 00:15:41

مالية ولعلنا ان شاء الله ان نأتي اليها. فهناك عقود آهل معاوظات فيها اخذ واعطاء. وهنا عقود توثيق مازال العقد الرهن او وهناك عقود ارتفاق مثل عقد العارية وهناك اه عقود مبنية على اه التقرب لله عز وجل - 00:16:10

مازال ما ينبع بالصدق او بالهدية ويسمى عقود الاحسان وبالتالي لكل واحد من هذه الانواع من العقود احكام متعددة وشروط ضوابط ولعله يأتي الكلام في تفصيلها قد وقع اختلاف بين الفقهاء - 00:16:38

هل الاصل في العقود اه الحل والجواز او ان الاصل فيها المنع والحظر وكما تقدم ان البحث هذا انما يكون للفقهاء ومع عامة الناس فلا مدخل لهم في هذا البحث - 00:17:03

وجمهور اهل العلم يقولون الاصل في العقود هو المنع حتى يأتي دليل شرعي يدل على صحة ذلك العقد وجوازه ويستدلون على ذلك بقول النبي صلى الله عليه كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مئة شرط - 00:17:22

تشاو والقول الثاني هو قول الحنابلة وطوائف من اهل العلم ان الاصل في العقود هو الحل والجواز ما لم يأتي مانع يمنع منه في الشرع واستدلوا على ذلك بعد من اه النصوص الشرعية منها النصوص الامرية بالوفاء بالعقود - [00:17:42](#)

كما في قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وكما قال جل وعلا واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا وكما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمين على شروطه. شروطهم فدل هذا على ان الاصل في العقود هو الحل - [00:18:03](#)
والجواز ومن ثم اذا جاءنا عقد جديد اه ينبغي بنا ان نطبق الضوابط الشرعية عليه وان لم يكن له اصل سابق في احكام الشريعة. وان كان الفقهاء رحمة الله قد - [00:18:23](#)

آآيسر الله عز وجل لهم الكلام في انواع العقود ونوعوها بانواع مختلفة ومتعددة. وطبقوا عليها جزئيات واحكاما كثيرة. ولكن قد يطرأ على الناس عقود جديدة ليست موجودة في الازمنة اه الماضية. ومن ثم نحرص على معرفة - [00:18:44](#)

آآالضوابط والشروط التي جاءت بها الشريعة فيما يتعلق بالمعاملات في جوازها وصحتها. وكذلك نعرف آآالعلل التي اذا وجدت في المعاملة حكمنا على المعاملة بانها محظوظة وبانها مخالفة للشرع. ولعل لقاءاتنا هذه ان تكون من اسباب تعريف الناس بما يتعلق - [00:19:08](#)

الضوابط الشرعية في اه المعاملات. باذن الله. اه البيوع بحثها الفقهاء بعد المعاملات بعد العبادات وذلك لأن العبادة خلق الانسان من اجلها. كما قال تعالى وما خلقت الجن والانسان الا ليعبدون. ليعبدون - [00:19:38](#)

ولذلك ارسل الله الرسل وبعث آآانبائه وانزل كتبه من اجل تحقيق هذا الهدف في العبودية لله عز وجل. كما قال سبحانه ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله - [00:20:00](#)

فدل هذا على ان العبودية لله هي المقصود الاسمي من هي المقصود من خلق آآالانسان ولذلك قدم الفقهاء احكام العبادات في كتبهم الفقهية. ولذلك نجد النصوص الشرعية في الكتاب والسنة تحدثت عن العبادات - [00:20:19](#)

ما لا يوجد نظيره في بقية الابواب سواء في ابواب النكاح او ابواب البيوع او غيرها. وان كانت قد فصلت قالت في احكام البيوع وذاكرت الضوابط الشرعية فيما يتعلق به - [00:20:39](#)

ثم بعد ان ذكر الفقهاء احكام العبادات ذكروا احكام المعاملات وفي مقدمتها البيوع. لأن الناس حاجة فيما يتعلق بسداد حاجاتهم وجوههم من خلال هذه المعاملات بين الناس يحتاجون الى مأكل والى مشرب والى مركب والى مسكن ونحو ذلك من الحاجات اليومية التي يحتاج اليها - [00:20:55](#)

الناس في حياتهم ومن ثم اكثر هذه الحاجات لا يستطيعوا ان يفعلها او ان يليبيها الانسان بنفسه بل يفعلها غيره وتبادل الناس لهذه المنافع فيما بينهم على سبيل الهبة يعني امر آآ - [00:21:26](#)

ادخل على الناس شيئا من الطلاق والحرج. ولذلك جاءت للشريعة بمشروعية المعاملات ومن هنا نقول بان الفقهاء قد جعلوا ابواب المعاملات بعد العبادات لكثرة حاجات الناس في تعاملاتهم ثم بعد ذلك - [00:21:46](#)

ذكروا ذكر الفقهاء كتاب النكاح. لأن هذا متعلق بشهوة الفرج وما يتعلق بسداد حاجات الناس آآ اكثر واسد حاجة من آآ ما يتعلق الحاجة النكاح ثم بعد ذلك ذكروا ابواب الجنایات والحدود بان هذا - [00:22:07](#)

خارج عن الطريقة المعتادة. والطريقة المألوفة. فجاء الشر بمعالجة اه هذه اه الافعال التي كانت خروجا عن الطريق اه المألوف فالمقصود ان ترتيب الفقهاء بهذا الترتيب من جهة الحاجة الى هذه الابواب وكثرتها. وقد يوجد - [00:22:32](#)

هناك اختلاف اه سواء في كتب اه السنة النبوية او في كتب بعض الفقهاء المتقدمين فقد يقدم بعضهم كتاب النكاح وقد يقدم بعضهم ابوابا وكتبا اخرى لكن استقر التأليف الفقهي والحديث بعد - [00:22:57](#)

على وضع ابواب العبادات اولا ثم ابواب المعاملات ثم ابواب كتاب النكاح ثم آآالجنان والحدود واستقر الامر عند فقهاء الشريعة اه على ذلك جميل طيب اه احسن الله اليك يا شيخ على هذه المقدمة الجميلة الظافية حول اه ما يتعلق بالمعاملات وعلاقات الناس ببعضهم وعلاقات الناس بالخلق - [00:23:17](#)

حواجهم اليومية كذلك واحتياجهم الى البيع والشراء والضوابط والقواعد التي جعلتها الشريعة من اجل احتياج الناس اليها لتضبط معيشة الناس معاملات الناس ول يعرفوا الحال من الحرام والاصل كذلك في المعاملات. آآ هذه مقدمة في آآ حول كتاب البيع والمعاملات في هذه الحلقة - 00:23:45

اه وباذن الله عز وجل ندخل باذن الله في تعريف البيع وصيغه وبما ينعقد اه باذن الله في الحلقة القادمه اه دمتم على خير اه ابقو معنا. اسئل الله عز وجل اه ان يشكر لشيخنا ما قدم وان ينفع بعلمه الاسلام والمسلمين وان يبارك له وفي زوجه وماليه وولده - 00:24:05

ولي ذلك وال قادر عليه شكر لكم على متابعتكم دمتم على خير اسئله سبحانه ان يرزقنا واياكم العلم النافع والفقه في الدين والعمل الصالح بما نتعلم انهولي ذلك وال قادر عليه شكر لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:24:25

جامعة المعرفة العالمية صرحت تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بأفضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم - 00:24:43

من شتى ا أنحاء العالم والتغلب على القيود الزمنية والمكانية بدروس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعة طلاب من أكثر من أربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي خطة دراسية محكمة تؤهل طالب العلم للترقي في مراته - 00:25:15

تمنح الجامعة حالياً شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير متقيين بالعربية للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو دوت اورج انفول ات كيه اي يو دوت اورج - 00:25:38 هاتف صفر تسعه ستة ستة واحد اربعة تسعه تسعه اثنان اثنان تسعة الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما اولوا الالباب - 00:25:59